

القوة الحربية في السنة والسيرة النبوية
وتوجهاتها في العصر الحاضر

**War Force in the Sunnah and the
Prophet's Biography and its Trends in
the Present Era**

نعمان ناجي سعيد الطاهش¹
Noman Naji Said Al-Tahesh

<https://doi.org/10.54582/TSJ.2.2.86>

(1) أستاذ الدراسات الإسلامية المساعد.

عنوان المراسلة : nasehnomanO@gmail.com



الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح مفهوم القوة لغةً واصطلاحاً، ودلالاتها في القرآن الكريم، وبيان مفهوم القوة الحربية في السنة والسيرة النبوية ومقياسها، والمقياس العالمي لها في العصر الحاضر، وإظهار الإعجاز الاستشراقي النبوي في تفسير القوة الحربية المذكورة في الآية رقم (٦٠) من سورة الأنفال بالرمي، ومفهومه وفضله وأهميته. كما أوضحت الدراسة طريقة استخدام القوة الحربية الرامية في المنهج النبوي، وطريقة استخدامها في الحروب والمعارك الدائرة اليوم في العالم، ومدى موافقتها ومخالفاتها لمنهج السنة والسيرة النبوية، وذلك بالاستقراء الجزئي للنصوص، والاجراءات النبوية المتعلقة بالقوة الحربية الرامية، ووسائلها وأهدافها، وطرق استخدامها، ووصفها وتحليلها، وربطها بالواقع، وصياغتها وإخراجها في بحث محكم للاستفادة منه.

وقد توصلت من خلال هذه الدراسة إلى عدة نتائج، من أبرزها: أن القوة الحربية أطلقت في الآية القرآنية، لتشمل كل الأزمنة والأمكنة، وأطلق الرمي في الحديث الشريف ليشمل كل وسائل الرمي وأدواته المتجددة، وأن القوة الحربية أصبحت - جميعها اليوم - تعتمد على الرمي، ولم تعد هناك أي وسيلة أخرى للحروب الحديثة غير الرمي، وأن كل الصناعات الحربية في العالم اليوم تتنافس على صناعة الكيف - المتمثل بتطوير تقنية الأسلحة الحربية الرامية، ودقتها ومدائها وأثرها - وليس على صناعة الكم، كما أن الرمي في السنة والسيرة النبوية الذي يحقق القوة الحربية ويزرع الرهبة، هو الرمي الذي يستهدف العدو المحارب، ومعداته، وإمداداته، وثكناته العسكرية فقط، أما القوة الحربية الرامية التي تستهدف الأبرياء لتقتلهم، وتستهدف العمران لتدمره، وتفسد المصالح العامة والخاصة، لا تعتبر بمنظور السنة النبوية قوة حربية، إنما قوة تخريبية.

الكلمات المفتاحية: القوة، الاستشراق، الرمي.





Abstract

This study aims to clarify the concept of force linguistically and terminologically, and its meaning in the Holy Qur'an, and to explain the concept of war force in the Sunnah and the Prophet's biography, its standard, and the global standard for it in our present era. It shows the miracle of Prophets foresight in the interpretation of the war force mentioned in verse (60) of Surat Al -Anfal, concerning throwing, its concept, its virtue and its importance. The study also shows the way to use throwing in the war force in the prophetic approach, the way it is used in wars and battles taking place today in the world and the extent of its approval and its violation of the approach of the Sunnah and the prophetic biography, by partial extrapolation of the Prophetic texts and procedures related to throwing in the war force, its means, goals, and methods of use, describing and analyzing them, linking them to reality, and formulating and presenting them in a precise research, to benefit from it through this study. The research arrives at some findings, the most notable of which are that war force was mentioned in the Qur'anic verse to include all times and places, and throwing was mentioned in the Noble Hadith to include all the means of throwing and its renewable tools. In addition, all war force today has become dependent on throwing, and there is no longer any other means of modern warfare other than throwing, and all war industries in the world today are competing for quality industry, which is the development of military weapons technology, their accuracy, range, and impact; and not to focus on the industry of quantity. Moreover, the throwing, in the Sunnah and the prophetic biography, which achieves the war force and cultivates the awe is the throwing that targets the warrior enemy, its equipment, its supplies and its military barracks only. And the war force that targets innocent people to kill them, targets construction to destroy it, and corrupts public and private interests, is not considered from the perspective of the Prophet's Sunnah a force of freedom, but rather a force of destruction.

Keywords: Power, Foresight, Throwing.





المقدمة

الحمد لله القوي المتين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه، وسلم تسليماً كثيراً، وبعد:

تعد القوة العسكرية والحربية المحور الأساسي لتحقيق القوة الشاملة، بمختلف محاورها الفكرية والإيمانية والبدنية والاقتصادية والسياسية، التي لا يمكن إعدادها، إلا في وطن معمر مغمور بالخيرات، يمتلك قوة عسكرية وحربية تحرسه، وتدافع عن حريته وكرامته ومعتقداته، وتحمي ثرواته، وتحفظ أمنه، وتنتشر فيه العدل والمساواة، وتدفع عنه الظلم، وتقمع البغي والفساد، وتزرع الرهبة في قلوب الكفار، وتتصدى لهجماتهم المتتابعة على الإسلام والمسلمين ومقدساتهم.

إن إعداد القوة الحربية للأمة الإسلامية بمقياس الكيف لا بمقياس الكم أصبح اليوم مقصداً دينياً- لإقامة الحاكمية لله في الأرض، وتحقيق العبودية والاستخلاف- وهدفاً استراتيجياً للوصول إلى القوة الحربية المطلوبة في العصر الحاضر، وضرورة حضارية لمواجهة القوى الحربية العالمية التي لم تتوقف على صناعة كم الأسلحة، إنما تعدتها إلى صناعة كفاءتها ونوعها، المتمثل بقوتها في الرمي، ودقتها في إصابة الهدف، وفعاليتها ومدائها، وأصبح المقياس الذي تقاس به الدول- قوةً وضعفاً- هو ترسانة الأسلحة الحربية النوعية المتطورة التي تمتلكها - وبالأخص أسلحة الدمار الشامل النووية والذرية والعنقودية - وتُرهب بها العالم، وعدد الجنود المدربين الماهرين في استخدام تلك الأسلحة بمختلف أنواعها بدقة.

إن مقياس الكيف في إعداد القوة الحربية ليس جديداً في السنة والسيرة النبوية، فهو المقياس الذي حدده الرسول (ﷺ) عند إعداده لجيش تبوك، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) «جَيْنَ حَرْجٍ إِلَى تَبُوكَ: «لَا يُخْرَجُ مَعَنَا إِلَّا رَجُلٌ مُقْوٍ»⁽¹⁾، أي: لا يخرج من المسلمين لقتال الروم في غزوة تبوك إلا رجل قادر على الخروج بركبه وزاده، ومقوٍ على السفر بجسده، وعلى القتال بسلاحه، وفي الحديث إشارة إلى أهمية الأخذ بمقياس الكيف في السلاح والجنود، عند إعداد القوة الحربية في كل زمان ومكان، وهو المقياس نفسه الذي تتخذه الدول المتحضرة اليوم.

(1) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب الجهاد، باب الرجل يغزو وأبوه كاره له، رقم 9294، 177/5، وسعيد بن منصور في سننه، رقم 2494، 232/2، بلفظ: «لَا يُخْرَجُ مَعَنَا إِلَّا مُقْوٍ»، قال الحافظ: وروى سعيد بن منصور بإسناد صحيح... ثم ساق الرواية، (انظر: فتح الباري، لابن حجر، 2/90)، ولا يلزم من قول ابن حجر: إسناده صحيح، صحة الأثر عن رسول الله (ﷺ)، ولذا قال نبيل البصارة: مرسل...، ورجاله ثقات، (انظر: أنيس الساري في تخريج وتحقيق أحاديث فتح الباري، 9/6463-6464).





إن مفهوم القوة الحربية في السنة والسيرة النبوية أصبح من المفاهيم الغائبة أو المغيبة عن أذهان كثير من المسلمين، وأصبحت المفاهيم السائدة للقوة العسكرية والحربية، مفاهيم وضعية عالمية، لا تستند إلى أي تعاليم ربانية أو نبوية، ولا تحتكم إلى أي معايير أخلاقية أو قيم إنسانية أو موثيق دولية أو سنن كونية، ولكي نُعد قوتنا العسكرية والحربية بمفهومها الصحيح، فعلينا العودة إلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله (ﷺ) وسيرته الشريفة، لمعرفة أسسها ومكوناتها وأهدافها ووسائلها لاتباعها.

ولعل هذه الدراسة تكون بداية لسلسلة من الدراسات الحديثة التي تربط واقع الأمة ومستقبلها بكتاب الله تعالى وسنة رسوله (ﷺ) وسيرته الشريفة، وتفتح أمام الأجيال المسلمة آفاقاً استشرافية جديدة - وبالأخص المهتمين بالشؤون العسكرية والحربية - تُعطيهم رؤية متكاملة عن مفهوم القوة الحربية في السنة والسيرة النبوية، وتُعينهم في إعدادها بطريقة صحيحة.

أسباب الدراسة:

من أهم الأسباب التي دفعني للقيام بهذه الدراسة ما يلي:

- (1) غياب المفهوم الصحيح للقوة الحربية التي أمرنا الله تعالى بإعدادها، وفَسَّرَها السنة النبوية بالرمي عن أذهان الكثير من المسلمين.
- (2) استمرار الهجمات العسكرية الصهيونية على العالم الإسلامي - وبالأخص على فلسطين - وآخرها ما حصل وبحصل في غزة اليوم من تدمير للعمران، وإحراقٍ للشجر، وقتلٍ وتشريدٍ لآلاف البشر من المسلمين الفلسطينيين.
- (3) عجز المسلمين عن مواجهة الهجمات الصهيونية الاستعمارية، التي تستهدف تشويه الإسلام، واحتلال أراضي المسلمين ومقدساتهم، ونهب ثرواتهم، وتدمير قواهم الروحية والعسكرية.
- (4) الاستخدام الوحشي للقوة العسكرية والحربية، في معظم الحروب الدائرة اليوم في العالم.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في التالي:

- (1) الاقتداء بهدي النبي (ﷺ) والسير على منهجه في تقديم رؤى جديدة، تُعين على تحقيق قوة المسلمين وعزتهم.
- (2) إبراز عظمة الفكر الاستشرافي النبوي لحاضر القوة الحربية ومستقبلها - للأمة الإسلامية وللعالم أجمع إلى قيام الساعة - من خلال سيرته الشريفة للاستفادة منها.





(3) تظهر أهمية هذه الدراسة من أهمية موضوعها، فحاضر القوة -العسكرية والحربية- ومستقبلها وأهميتها للدين والحياة، لا تخفى اليوم على أحد، فهي القوة الضاربة التي تتنافس عليها كل دول العالم الكافر؛ بهدف السيطرة، في ظل ضعف الدول الإسلامية وعجزها عن تحقيق أقل درجات القوة الحربية، للحاق بركب الحضارة العالمية، والتصدي للهجمات الاستعمارية.

مشكلة الدراسة:

يُجيب هذه الدراسة على الأسئلة التالية:

ما مفهوم القوة الحربية في السنة والسيرة النبوية؟ وبماذا فسر الرسول (ﷺ) القوة في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]؟ وما مفهوم الرمي في السنة والسيرة النبوية والعصر الحديث؟ وما هي أهميته؟ وما أوجه الاختلاف والاتفاق في طريقة استخدام القوة الحربية الرامية وأهدافها بين المفهومين؟

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى الآتي:

- (1) بيان مفهوم القوة الحربية في السنة والسيرة النبوية، وأهميتها في العصر الحاضر.
- (2) إبراز الإعجاز العلمي في تفسير الرسول (ﷺ) للقوة الحربية في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] بالرمي، وبيان مفهومه وفضله.
- (3) توضيح المفهوم العالمي للقوة الحربية في العصر الحاضر، والفرق بينه وبين المفهوم النبوي، من حيث الأهداف، وطريقة الاستخدام.

الدراسات السابقة:

اطلع الباحث على العديد من الدراسات والبحوث والمقالات التي تتحدث عن القوة ودلالاتها في القرآن الكريم والسنة النبوية، نذكر أهمها:

- (1) أطروحة بعنوان: «القوة في القرآن الكريم»، إعداد: رائد عبد الرحيم عاصي، إشراف: د. عودة عبد الله، قُدمت استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في أصول الدين بكلية الدراسات العليا جامعة النجاح الوطنية - نابلس - فلسطين ٢٠٠٩م، وضَّح الباحث فيها دلالات القوة بمختلف أنواعها في





السياق القرآني، في حين اقتصرت هذه الدراسة على دلالة واحدة منها، وهي القوة الحربية، وتفسير السنة والسيره النبويه لها، وربطها بمفهوم القوة الحربية في العصر الحاضر.

(2) دراسة بعنوان «رماة الصحابة من الأنصار»، إعداد: د. حسين بن هادي العواجي، أستاذ التاريخ المشارك بالجامعة الإسلامية، نُشرت في المجلة العلمية الإسلامية المحكمة للعلوم التربوية والاجتماعية، العدد التاسع - الجزء الثاني، مارس ٢٠٢٢م، بيّن الباحث فيها فضل الرمي وأهميته، وعَدَّدَ مجموعة من الصحابة المشهورين بالرمي في العهد النبوي، والأدوار القتالية التي خاضوها في المعارك التي دارت مع الرسول (ﷺ)، تعرفت فيها على أهمية الرمي في السنة النبوية، ودوره في نصره الإسلام وعزة المسلمين، وعلى أشهر رماة الأنصار من الأوس والخزرج، وتختلف هذه الدراسة بتناولها لمفهوم القوة الحربية في السنة النبوية ومفهومها في العصر الحديث، والربط بين المفهومين، من حيث الإعداد، والاستخدام، والأهداف.

منهج الدراسة:

المنهج المتخذ في هذه الدراسة هو المنهج الاستقرائي الجزئي للنصوص والإجراءات العسكرية النبوية في السنة والسيره المتعلقة بالقوة الحربية، ثم المنهج الوصفي لوصف تلك النصوص وتحليلها، ثم المنهج الاستنباطي لاستنباط مفهوم القوة الحربية، ومقارنته بالمفاهيم العالمية للقوة الحربية، وطرق استخدامها اليوم، ثم صياغتها وإخراجها في بحث محكم للاستفادة منه.

محتويات الدراسة:

المقدمة:

أولاً: مفهوم القوة الحربية لغةً واصطلاحاً:

(1) مفهوم القوة لغةً.

(2) مفهوم القوة في الاصطلاح.

(3) المفهوم العام العالمي للقوة الحربية.

ثانياً: دلالات القوة الحربية في القرآن الكريم.

ثالثاً: الاستشراف النبوي للقوة الحربية:





(1) التفسير النبوي للقوة الحربية في القرآن الكريم.

(2) الاستشراف النبوي لمستقبل القوة الحربية.

رابعاً: مفهوم الرمي في السنة والسيرة النبوية:

(1) مفهوم الرمي لغةً واصطلاحاً.

(2) مفهوم الرمي في السنة والسيرة النبوية.

خامساً: أهمية الرمي وفضله في السنة والسيرة النبوية.

سادساً: المفهوم العالمي للقوة الحربية، وأخلاقيات استخدامها.

الخاتمة.

قائمة المصادر والمراجع.

أولاً: مفهوم القوة الحربية لغةً واصطلاحاً

(1) مفهوم القوة لغةً:

القوة لغة: "ضد الضعف"⁽²⁾، وَقِيلَ: "القوة الطاقة الواحدة من طاقات الحبل أو الوتر"⁽³⁾، "والمقوي: الذي يقوي وتره إذا لم يجد إغارته"⁽⁴⁾، ويقال: "قويٌّ مقوي، القويُّ ذو القوة، والمقوي الذي دوابُّه قوية"⁽⁵⁾، "وَجَمْعُ الْقُوَّةِ قُوَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى﴾ [النَّجْم: ٥]، قيل: هو جبريل، والقوى: جمع القوَّة، وقال الله لموسى حين كتب له في الألواح: ﴿فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ﴾ [الأعراف: ١٤٥]، قَالَ الرَّجَاحُ: أَي: خُذْهَا بِقُوَّةٍ فِي دِينِكَ وَحُجَّتِكَ، وَقَالَ تَعَالَى لِيَحْيَى: ﴿خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ﴾ [مَرْيَم: ١٢]، أَي: "بِحِدِّ وَعَوْنٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ"⁽⁶⁾.

(2) المعجم الوسيط، ٢/٧٦٩.

(3) لسان العرب، لابن منظور، ١٥/٢٠٧.

(4) مجمل اللغة، لابن فارس، ص ٧٣٦.

(5) الإبانة في اللغة العربية، للضحاري، ٣/٢٤٤.

(6) تهذيب اللغة: للهرودي، ٩/٢٧٤.





(2) مفهوم القوة في الاصطلاح:

القوة بالضم تُطلق على معانٍ عدة، منها: ”مبدأ الفعل مطلقاً، سواء كان الفعل مختلفاً أو غير مختلف، بشعور وإرادة أو لا“⁽⁷⁾، وتعني: ”كمال صلابه الأعضاء لأداء الأعمال التي تتراد منها“⁽⁸⁾.

وقد نحا أحد المفسرين بمفهوم القوة منحىً فلسفياً منطقياً، مبيّناً أنواعها، فقال: ”القوة هي تمكّن الحيوان من الأفعال الشاقة، فقوى النفس النباتية، تُسمى قوى طبيعية، وقوى النفس الحيوانية، تُسمى قوى نفسانية، وقوى النفس الإنسانية، تُسمى عقلية، والقوى العقلية باعتبار إدراكها للكليات، تُسمى القوة النظرية، وباعتبار استنباطها للصناعات الفكرية من أدلتها بالرأي، تُسمى القوة العملية“⁽⁹⁾.

(3) المفهوم العام العالمي للقوة الحربية:

والقوة الحربية بصورة عامة هي: ”كل ما يتقوى بها في الحرب“⁽¹⁰⁾، وهي «التقوي بما يحتاجون إليه من الدروع، والمجان، والسيوف، والرّماح، والرّمي، وسائر آلات الحرب»⁽¹¹⁾.

ويقصد بالقوة الحربية في ميثاق الأمم المتحدة: «القوة المسلحة»، كما جاء في ديباجية الميثاق: «وإلاً تُستخدم القوة المسلحة في غير المصلحة المشتركة»⁽¹²⁾.

والقوة المسلحة هي: ”فيالق الجيش في البر والبحر والجو“⁽¹³⁾، وقيل هي: ”تنظيم عسكري نظامي تملكه الدولة؛ وفق مقتضيات أمنها القومي، وتستخدمه كأداة في توطيد سلطتها والدفاع عن حدودها ومكاسبها، ودرء أي اعتداء على سيادتها، وتتألف من قوات رئيسية، وقوى فرعية وإضافية“⁽¹⁴⁾، ويتفرع منها: ”رجال الشرطة الذين هم تحت تصرّف الحكومة لتأمين احترام القانون، والمحافظة على الأمن“⁽¹⁵⁾.

(7) كشف اصطلاحات العلوم والفنون، للتهانوي، للتهانوي، ١٣٤٢/٢.

(8) التحرير والتنوير لابن عاشور، ٤٤/١٠.

(9) التعريفات، للجرجاني، ص ١٧٩ - ١٨٠، والتوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي، ص ٢٧٦ وما بعدها.

(10) البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، لابن عجيبة، ٣٤٢/٢.

(11) شرح المصايح، لابن مالك، ١٤١/٤، والمفهم، للقرطبي، ٧٥٩/.

(12) انظر: ميثاق الامم المتحدة، «الديباجة» رابط:

<https://www.un.org/ar/about-us/un-charter/full-text>

(13) المعجم الوسيط، ٧٦٩/٢.

(14) الموسوعة العربية الشاملة بحث رابط،

https://arab-ency.com.sy/ency_details/8529/15

(15) معجم اللغة العربية المعاصر، ١٨٨١/٣.





الداخلي، والقوة الحربية في نظري هي: الإمكانيات البشرية والمادية والفكرية، التي تؤهل أي جيش محارب في العالم من التفوق على خصمه في المعركة، وتحقيق هدفه.

ثانياً: دلالات القوة الحربية في القرآن الكريم

للفظ القوة في آيات القرآن الكريم عدة دلالات، يعيننا منها تتبع الألفاظ الدالة على القوة الحربية والعسكرية والقتالية فقط، ليس على سبيل الحصر، إنما على سبيل الاستدلال بها، وبيان معانيها في السنة والسيرة النبوية، ومنها:

1) جاء لفظ القوة للدلالة على «القوة في القتال»⁽¹⁶⁾ في قوله تعالى: ﴿قَالُوا نُحْنُ أَوْلُوا قُوَّةً وَأَوْلُوا بِأَسِيِّ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكُمْ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ﴾ [النمل: 33]، وتمثل القوة في القتال: «بقوة الأجساد، والآلات والعُدَد»⁽¹⁷⁾، وكثرة «العُدَد»⁽¹⁸⁾.

وقد أخرج ابن أبي شيبة، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن مجاهد، قال: كان تحت يدي ملكة سبأ اثنا عشر ألف قتيل⁽¹⁹⁾ تحت يدي كل قبيل مائة ألف مقاتل، وهم الذين قالوا: ﴿نَحْنُ أَوْلُوا قُوَّةً وَأَوْلُوا بِأَسِيِّ شَدِيدٍ﴾، وقيل: «اثنا عشر ألف مستلم في السلاح»⁽²⁰⁾، ويقصدون بقولهم: «نحن أولوا قُوَّةً»: في الأجساد، والآلات، والعُدَد، وأولو بأس شديد، أي: نجدة، وشجاعة مفرطة، وبلاء في الحرب»⁽²¹⁾.

وذكر قتادة في رواية أخرى: «أن أولو مشورتها كانوا ثلاثمائة واثنى عشر رجلاً، كل رجل منهم على عشرة آلاف من الرجال»⁽²²⁾، وهذا هو العدد المعقول الذي «قاله الطبري في تاريخه»⁽²³⁾، ورجحه الألوسي في تفسيره، قائلاً: «ولعمري إن أرض اليمن لتكاد تضيق عن العدد الذي تضمنه الخبر الأول، قال: وهو إلى الكذب أقرب منه إلى الصدق، وليت شعري ما مقدار عدد رعيتهما الباقيين، الذين تحتاج إلى هذا العسكر والقواد والوزراء لسياستهم، وضبط أمورهم، وتنظيم أحوالهم؟»⁽²⁴⁾.

(16) معالم التنزيل في تفسير القرآن، للبغوي، 3/502، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(17) تفسير أبو السعود، 6/284.

(18) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم للألوسي، 10/193.

(19) (القبيل)، هو: أملك الذي ينفذ قوله فيما يُريد (انظر: الفائق في غريب الحديث، 2/446)، و(القبيلة) هي

الإمارة (انظر: تاج العروس في جواهر القاموس، 30/297).

(20) تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم، 9/2875.

(21) تفسير أبو السعود، 6/284.

(22) الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للسيوطي، 2/356-357.

(23) تاريخ الرسل والملوك، للطبري، 1/491.

(24) تفسير الألوسي، 10/192.





(2) وجاء لفظ القوة للدلالة الصريحة على القوة الحربية والقتالية في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [سورة الأنفال 60]، «فالقوة في هذا الموضوع: يعني السلاح»⁽²⁵⁾، ومعنى «مَا اسْتَطَعْتُمْ» «ما قدرتم عليه من كل ما يُتَّقَوَى به في الحرب»⁽²⁶⁾.

قال الماوردي: «إِنَّ للقوة في الآية خمسة أقوال: القول الأول: ذكور الخيل، ورباط الخيل: إنهاها، وهذا قول عكرمة، والثاني: أنها تعني السلاح، وهذا قول الكلبي، والثالث: أنها تعني التصافي، واتفاق الكلمة، والرابع: أنها تعني الثقة بالله تعالى، والرغبة إليه، والخامس: إن القوة الرمي»⁽²⁷⁾، ولا فرق في نظري بين القول الثاني، بأنها تعني السلاح، وبين القول الخامس بأن القوة الرمي؛ لأن جميع الأسلحة صُنعت وتُصنَع اليوم أسلحة رامية.

وإعداد القوة الحربية يعتمد على إعداد: «القوة العقلية والبدنية، وأنواع الأسلحة، ويدخل في ذلك أنواع الصناعات التي تعمل فيها أصناف الأسلحة والآلات، من المدافع والرشاشات، والبنادق، والطائرات الجوية، والمراكب البرية والبحرية، والحصون والقلاع والخنادق، وآلات الدفاع، التي يندفع بها عنهم شر أعدائهم، وإذا لم توجد الأسلحة الحربية، إلا بتعلم الصناعة، وجب ذلك؛ لأن ما لا يتم الواجب إلا به، فهو واجب»⁽²⁸⁾.

فقوة العقل البشري هي الأساس في صناعة الأسلحة الحربية وتطورها، وهي الأساس في تركيز الرامي ودقته في إصابة الهدف، وهي الأساس في كسب خبرة الجنود في الرمي وتطوير مهاراتهم فيه، وهي الأساس في وضع الخطط الحربية والتكتيكات العسكرية عند القتال، وقوة الأبدان وسلامتها من الأسقام والأمراض، وتمتعها باللياقة البدنية والتدريبات العسكرية الكافية، وهي الأساس في خوض المعركة، وتحمل المشاق في مواجهة الأعداء، كما أن نوع السلاح وحجمه وحدائته وقوته وتقنيته، يعتبر من أهم مكونات القوة الحربية في كل زمان ومكان.

والخلاصة: أن القوة المذكورة في الآيتين السابقتين جاءت للدلالة على القوة الحربية والقتالية، وهي قوة مادية، تتكون من عنصرين أساسيين، هما:

العنصر الأول: الأسلحة الحربية بمختلف أنواعها، وبكل ما ولّده العلم في هذا العصر، وما سيولده من أسلحة حربية، مثل: الطائرات، وقاذفات القنابل، والدبابات، والمدافع الرشاشة، والبنادق، والأساطيل

(25) مفاتيح الغيب، للرازي، 1/380، وبحر العلوم، السمرقندي، 2/29.

(26) البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، لابن عجيبة، 2/342.

(27) النكت والعيون، للماوردي، 2/329.

(28) تفسير السعدي، ص 324.





البحرية، ونحو ذلك؛ مما صار ضرورياً من ضروريات الحروب الحديثة، ويعتمد تحقيق هذا العنصر على قوة العقل المصنِّع والمطوِّر لتلك الأسلحة الحربية.

العنصر الثاني: الجيش المدرب بمختلف وحداته العسكرية؛ «لأنَّ الأسلحة تحتاج إلى جنود مدربين، عالمين بفنون الحرب والخطط العسكرية، بارعين في العلوم الطبيعية والرياضية، فكل ذلك واجب على المسلمين في هذا العصر، لأن الاستعداد لا يتم إلا به»⁽²⁹⁾، وتعتمد قوة الجيش على صحة العقول والأبدان، ونوع اللياقة والتدريبات العسكرية، والمعلومات الحربية التي يتلقونها.

وعلى الرغم من أن القوة الحربية المادية المتمثلة في السلاح والجند تُعدُّ سبباً رئيساً لإرهاب العدو ومن وراءه، ومن على شاكلته، إلا إنها لا تُعدُّ سبباً وحيداً للنصر؛ لأن النصر من عند الله عز وجل، قال تعالى: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [سورة آل عمران ١٢٦]»⁽³⁰⁾، كما أن أسباب النصر كثيرة ومتنوعة، منها: أسباب معنوية، ومنها مادية، ومنها ظاهرة، ومنها خفية، لا يعلمها إلا الله، ولا يتحقق النصر لأي أمة أو جماعة - بعد مشيئته تعالى وإرادته - إلا عندما تستفرغ كل ما لديها من طاقة لإعداد تلك الأسباب أولاً، ثم تتوكل على الله بعد ذلك طالبةً منه النصر.

إن قوة أي أمة هي: «مجموع ما به تدفع العوادي عن كيانها، وتستتقي صلاح أحوالها من عُددٍ حربيَّةٍ، أي: سلاح، وأموالٍ: أي: مُؤنة، وأبناء، أي: جُند، وأزواج، أي: ذرية، وحالة مشركي قريش الذي أمر الله بإعداد القوة لمواجهتهم، لا تُداني أحوال الأمم السابقة في القُوَّة، كقوم سبأ، وقوم عادٍ، فقد كانوا مُضْرِبِ الأمثال في القُوَّة في سائر أمورهم»⁽³¹⁾.

ثالثاً: الاستشراف النبوي للقوة الحربية

1) التفسير النبوي للقوة الحربية في القرآن الكريم:

فسَّر الرسول (ﷺ) لفظ القوة في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] بالرمي، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله (ﷺ) وهو على المنبر، يقول: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، «ألا إنَّ القُوَّةَ الرَّمِيَّ، ألا إنَّ القُوَّةَ الرَّمِيَّ، ألا إنَّ القُوَّةَ

(29) تفسير المراغي، ٤/١٧٢.

(30) الأنوار النعمانية، ص ٢١-٢٢.

(31) التحرير والتنوير، لابن عاشور، ٢١/٥٧.





الرَّمِي»⁽³²⁾، «وهو من تفسير الكتاب بالسنة الصحيحة والمطلق بالمقيد»⁽³³⁾، إلا أن «لفظ الآية عام لسائر آلات الحرب، فلما كان الرمي أنكاهها للعدو وأنفعها، فسرها الشارع، وخصها بالذكر، وأكدها بقوله: ثلاث مرات، قلت: ومن التأكيد ذكره لذلك على المنبر، وإن كان في خطبة الجمعة، فهو أكد، قال: ولم يُرد الشارع أنها جميع العدة؛ بل أنفعها، ووجه نفعيتها: أن النكاهة بالسهم تبلغ العدو من الشجاع وغيره، بخلاف السيف والرمح، فإنه لا تحصل النكاهة بهما، إلا من الشجعان الممارسين للكرّ والفرّ، وليس كل أحد كذلك، ثم إنها أقرب مؤونة، وأيسر محاولة وإنكاه، ألا ترى أنه قد يرْمى رأس الكتبية فينهزم أصحابه؟ إلى غير ذلك مما يحصل منه من الفوائد، والله تعالى أعلم»⁽³⁴⁾، «وليس المراد حصر مدلول القوة في الآية بالرمي، بل المراد أنه معظم القوة، وأعظم أنواعها تأثيراً ونفعاً»⁽³⁵⁾.

ومن الإعجاز العلمي أن القوة أُطْلِقَتْ في الآية دون تحديد؛ لتكون شاملة لكل الأزمنة والأمكنة، وأُطْلِقَ الرمي في الحديث الشريف ليكون شاملاً لكل وسائل الرمي وأدواته المتجددة بمرور الزمن، وهو مما يلزم المسلمين حذقه، والتمسُّس عليه؛ لقهر الأعداء وجهادهم؛ لتكون كلمة الله هي العليا، وكلمة الذين كفروا السفلى، وإن السهام والنبال من أسلحة النضال قد استحالت في أعصرنا إلى أسلحة نارية، والفرق بين هذه الآلات والآلات السابقة، لا يختلف في حكمه إلا بمقدار ما يُراعى من قوة الرمي، وتُعد ما ترميه الآلات الحديثة ومدى تأثيرها، فإذا ثبت هذا فإن الرماية بالبنديقية وغيرها من المستحدثات من فروض الكفايات التي تتأصل بها عزة الأمة، وتُحمى بها حوزتها، وتُعلى بها رايته»⁽³⁶⁾.

والذي أريد توضيحه هو أن الإعجاز النبوي في تفسير القوة بالرمي برز جلياً في العصر الحاضر، فكل الأسلحة الحربية التي صُنِّعت وتُصنَّع في العالم أسلحة رامية، لا تخرج عن مضمون القوة في الآية الكريمة، ولا عن مضمون التفسير النبوي لها بالرمي.

(2) الاستشراف النبوي لمستقبل القوة الحربية:

لقد كان تفسير الرسول (ﷺ) للقوة بالرمي في زمن كان الرمي فيه بدائياً، بالقسي والسهم والنبال، وبعض الأسلحة التي كانت ذخائرها الأحجار، كالمنجنيق والدبابة، الذين استخدمهما الرسول (ﷺ) في حصار الطائف، «فرماهم بالمنجنيق، ثم زحف نفر من أصحابه تحت الدبابة، فأرسلوا عليهم الحديد»

(32) أخرجه مسلم في صحيحه، 3/1022، كتاب، الإمارة، باب، فضل الرمي والحث عليه، رقم 1917، ت، محمد فؤاد عبد الباقي، وقال في الهامش: هذا تصريح بتفسيرها، ورد لما يحكيه المفسرون من الأقوال، سوى هذا، وفي الأحاديث بعده فضيلة الرمي والمناضلة والاعتناء بذلك، بنية الجهاد في سبيل الله.

(33) شرح سنن أبي داود، لابن رسلان، 11/117.

(34) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي، 3/709، وشرح سنن أبي داود، 11/117.

(35) الحاوي للفتاوي، للسيوطي، 1/286.

(36) تكملة المطيعي الأولى، المجموع شرح المذهب، 15/203، ط السلفية.





الحمأة، فأحرقوهم»⁽³⁷⁾.

كما أن الحروب والمعارك في العهد النبوي كانت تعتمد بدرجة أساسية على السيوف، وكان الرمي بالسهم والقسي، عاملاً مساعداً فيها، إما لصد العدو من الاقتراب قبل بدء المعركة، أو لرشقه بالسهم والنبال عند وجود حائل يبين الجيشين، بمنعهم من المواجهة بالسيوف، كالبحر والخنديق، وذلك كما حصل في غزوة الأحزاب، يقول عبّاد بن بشر: «إن خيل المشركين يوم الخندق كانوا يُطَيِّقُونَ بمضيق الخندق، فرميناهم حتى أَدْلَقْنَاهُمْ»⁽³⁸⁾ بالرمي، فانكشفوا راجعين إلى معسكرهم»⁽³⁹⁾.

إضافة إلى أن الرمي كان يُتخذ لحماية ظهور المقاتلين ساعة المعركة من التفاف العدو، كما حدث في غزوة أحد، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيد الله، عن ابن عباس رضي الله عنه، أنّه قال: إن النبي (ﷺ) أقام الرماة - يوم أحد - في موضع وكانوا خمسين رجلاً ثم قال: «أَحْمُوا طُهُورَنَا، فَإِنْ رَأَيْتُمُونَا نَقْتُلْ، فَلَا تَنْصُرُونَا، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا قَدْ غَنَمْنَا، فَلَا تَشْرُكُونَا»⁽⁴⁰⁾، ونادراً ما كان يُستخدم الرمي وقت المعركة بعد أن يلتحم الفريقين، ويبدأ الاشتباك بالسيوف.

لقد تطور الرمي بعد العهد النبوي، وتعددت أدواته، واتسع استخدامه في الحروب، فاستقدم المسلمون طرقاً وأفكاراً جديدة لآلات رمي مختلفة، من البلدان التي فتحوها، وصنّعوا بعضها في المدينة المنورة، واستخدموها في حروبهم، وكثُر استخدامها في الفتوحات - خاصة - بعد أن وصلت إلى فارس والروم، اللتين كانتا تمتلكان معدات عسكرية ضخمة، وظل تصنيع أسلحة الرمي وتطويرها مستمراً، حتى يومنا هذا، وسيظل إلى أن يشاء الله.

ومما يؤكد الإعجاز الاستشراقي النبوي في تفسير القوة الحربية بأنها الرمي، هو أن كل الحروب والمعارك الدائرة في العالم اليوم أصبحت «يغلب فيها جانب الرمي - سواء كان جواً، أو برّاً، أو بحراً - على الغزو البري، فيحصل به الإثخان، والله أعلم»⁽⁴¹⁾، بل أصبحت كل المعدات الحربية التي صنّعت وتُصنّع ابتداءً

(37) البدء والتاريخ، للمقدسي، ٢٣٧/٤.

(38) (أدلقناهم) الإذلاق: سرعة الرمي، (انظر: المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده، ٣٤٧/٦).

(39) المغازي، للواقدي، ٤٦٤/٢.

(40) أخرجه أحمد في مسنده، ٣٦٩/٤، رقم ٢٦٠٩، رقم ٢٦٠٩، ط الرسالة، وقال المحققون في الهامش: ص ٣٧٠، نفس الجزء، إسناده حسن، عبد الرحمن بن أبي الزناد، صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سليمان بن داود شيخ أحمد - وهو الهاشمي - فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة جليل، وأخرجه الحاكم في المستدرک، ٣٢٥/٢، ط، العلمية، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وحسن إسناده أبو إسحاق الحويني (انظر: تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر في كتب الأماجد، ٥٧٩/١)، كما حسن إسناده أيضاً شعيب الأرنؤوط ومن معه في تحقيقهم على المسند.

(41) الأحاديث الواردة في اللعب والرياضة، ص ٢٧١-٢٧٢.





من المسدس، ثم الآلي، وانتهاءً بالطائرات الحربية، ومنصات إطلاق الصواريخ عابرة القارات، جميعها أُعدت للرمي، ولم تعد هناك أئمة وسيلة أخرى تحقق القوة الحربية غير القوة الرامية التي استشرفها الرسول ﷺ لمستقبل أمتة والعالم أجمع، قبل خمسة عشر قرناً من الزمن.

رابعاً: مفهوم الرمي في السنة والسيره النبوية

1) مفهوم الرمي لغةً واصطلاحاً:

ورد الرمي في معاجم اللغة بعدة تصريفات، منها: «رَمَى يَرْمِي رَمْياً، فهو رَامٍ، قال تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [سورة الأنفال: 17]»⁽⁴²⁾، «ورميت الشيء من يدي، أي ألقيته، ورَمَيْتُ بالسهم رَمْياً ورمايةً، ورمايتهُ مُراماةٌ ورماةٌ، وارْتَمَيْتُنا وَتَرَمَيْتُنا»⁽⁴³⁾، «وترامى القوم بالسهم، وارْتَمَوْا، إذا رَمَى بعضهم بعضاً»⁽⁴⁴⁾، «قال ابن السكيت: وَخَرَجْتُ أترمى: إذا خَرَجْتُ تَرَمِي في الأعراس»⁽⁴⁵⁾.

وتقول: «رَمَيْتُ عَنِ الْقَوْسِ وَرَمَيْتُ عَلَيْهَا، وَلَا تَقُولُ رَمَيْتُ بِهَا»⁽⁴⁶⁾، «والمِرْمَاةُ، بِالْكَسْرِ، السَّهْمُ الصَّغِيرُ الَّذِي يُعْلَمُ فِيهِ الرَّثْمِيُّ، وَهُوَ أَحْقَرُ السَّهَامِ وَأَزْدُهُا»⁽⁴⁷⁾، «والتَرْمَاءُ: المُرَامَاةُ بِالنَّبْلِ»⁽⁴⁸⁾.

والرماية في الإصلاح، هي: رياضة تعنى بالتصويب إلى الهدف، وهو فن استخدام الأسلحة بمختلف أنواعها، «وقد جعل العرب أربعة أركان للفروسية والرجولة من استكملها استكمل الفروسية: الأول: رُكُوب الخيل والكر والفر بها، والثاني: الرمي بالقوس، والثالث: المطاعنة بالرمح، والرابع: المداورة بالسيف»⁽⁴⁹⁾.

والرمي فن من فنون العلم يحتاج إلى قوة بدنية وتدريبات جسدية، سواءً بالأسلحة القديمة، كالسهم، أو بالحديثة، كالبنادق، والمدافع، والصواريخ، وغيرها، «وقد أجمع الرماة من الأمم على أن أصول الرمي

(42) تحذيب اللغة، للهروي، 1981/15.

(43) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري، 2362/6.

(44) تحذيب اللغة، للهروي، 1981/15.

(45) مقاييس اللغة، لابن فارس، 436/2.

(46) الدلائل في غريب الحديث، للسرقسطي، 221/1.

(47) لسان العرب، لابن منظور، 336/14.

(48) تحذيب اللغة، للهروي، 201/15.

(49) الفروسية المحمدية، لابن قيم الجوزية، ص 440.





حُمَسَة: الْقَبْضُ⁽⁵⁰⁾ وَأَوْلَهَا، وَالْعَقْدُ⁽⁵¹⁾، وَالْمَدُّ⁽⁵²⁾، وَالْإِطْلَاقُ، وَالنَّظَرُ⁽⁵³⁾.

«وكان أول من رمى بالقوس هو آدم عليه السلام»⁽⁵⁴⁾، «وكان إسماعيل - عليه السلام - رامياً كما روى سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - قال: مر النبي (ﷺ) على نفر من أسلم ينتضلون فقال: «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ؛ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًّا، ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانٍ»⁽⁵⁵⁾، «ورمى الرسول (ﷺ) عن القوس، وكانت عنده عدة قسي، وفي الحديث «ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ»⁽⁵⁶⁾.

(2) مفهوم الرمي في السنة والسيرة النبوية:

الرمي في السنة والسيرة النبوية يعني: «الرمي الذي يصيب الغرض بدقة، ومقدرة الجندي على إصابته»⁽⁵⁷⁾، دون أن تطيش الرمية، أو تتعدى الهدف المرسوم إلى غيره، «وحديث: «أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ» ينوّه بما لإصابة الأهداف من أثر حاسم في كسب المعارك»⁽⁵⁸⁾.

ومن الأحاديث الدالة على ذلك ما رواه أبو بردة، عن علي - رضي الله عنه - قال: قال لي رسول الله (ﷺ): «قُلِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي، وَادْكُرْ بِالْهُدَى هِدَايَتِكَ الطَّرِيقَ، وَالسَّدَادَ سَدَادَ السَّهْمِ»، وفي إسناد آخر، عن عاصم بن كُثَيْب: «قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ»⁽⁵⁹⁾، والمعنى: «أن الرامي إذا رمى غرضاً، سدّد بالسهم نحو الغرض، ولم يعدل عنه يميناً ولا شمالاً؛ ليصيب الرمية، فلا يطيش سهمه، ولا يخفق سعيه، يقول: فأخطر المعنى بقلبك حين تسأل الله السداد، ليكون ما تنويه من ذلك على شاكلة ما تستعمله في الرمي والقسي»⁽⁶⁰⁾.

(50) (القبض) أن يقبض الرامي على مقبض القوس بجميع كفه، ويدفع بزنده جميعاً (انظر: الفروسية المحمدي، لابن قيم الجوزية، ص 472).

(51) (العقد) أي العقد على وتر القوس (انظر: الفروسية، لابن قيم الجوزية، ص 436).

(52) (المد) مد السهم إلى المنكب، وإلى الحاجب الأيمن، وإلى الأذن (انظر: الفروسية، ص 480).

(53) الفروسية المحمدي، لابن قيم الجوزية، ص 441.

(54) حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، للبيطار الميداني، ص 1082.

(55) أخرجه البخاري في صحيحه، 3/1062، رقم 2743، كتاب، الجهاد والسير، باب، الترويض على الرمي، ت، البغا.

(56) أخرجه البخاري في صحيحه، 3/1234، رقم 3193، كتاب، الأنبياء، باب، قول الله تعالى: ﴿وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ

إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾ [مريم، 54]، ت، البغا.

(57) دراسة في السيرة، لعما الدين خليل، ص 134.

(58) فقه السيرة، للغزالي، ص 219.

(59) أخرجه مسلم في صحيحه، 4/2090، رقم 2725، كتاب، الذكر والدعاء، باب، التَّعَوُّذُ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلَ وَمِنْ

شَرِّ مَا لَمْ يَعْمَلْ، ت، محمد فراد عبد الباقي.

(60) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان القرشي، 3/280، ت، الارنؤوط.





وقد بين عمر بن الخطاب- رضي الله عنه- مفهوم الرمي في السنة النبوية في كتابه إلى بعض عماله العرب، وهم في بلاد العجم، فقال: «إياكم والتنعم وزى العجم، وعليكم بالشمس، فإنها حمام العرب، وتمعدوا⁽⁶¹⁾، واخشوشنوا⁽⁶²⁾، واخشوشبوا⁽⁶³⁾، واخولقوا⁽⁶⁴⁾، وأعطوا الركب أسنتها⁽⁶⁵⁾، وانزوا نزوا⁽⁶⁶⁾، وارموا الأغراض⁽⁶⁷⁾»، أي: «بأن يكون قصدهم في الرمي الإصابة لا البعد، وهذا هو مقصود الرمي⁽⁶⁸⁾ في السنة النبوية.

والخلاصة: أن مفهوم الرمي الذي يحقق القوة الحربية ويصنع الرهبة في السنة النبوية، هو الرمي الذي يصيب الغرض، المتمثل بالعدو المحارب في المعركة، ومعداته وثكناته العسكرية، وإمداداته الحربية والغذائية والدوائية، وغيرها، ودقة إصابة العدو في الرمي تعتمد اليوم على الآتي:

أولاً: حداثة الأسلحة الحربية وتطورها:

إن لتطور الأسلحة الحربية وتقنياتها الحديثة دور كبير في تحديد الأهداف وإصابتها بدقة، والتنافس الصناعي للأسلحة والمعدات الحربية الدائرة اليوم في العالم، يتمركز حول تطوير تقنية الرمي لتلك الأسلحة، بهدف تحقيق أعلى درجات القوة الرامية في تحديد الأهداف، ودقة إصابتها، ومدائها وأثرها، وعدم تعديها عن تلك الأهداف المرسومة.

كما أن التنافس في تصنيع الذخيرة الحربية، يتمركز حول قوتها في اختراق جسم الهدف المرسوم، والنفوذ إلى داخله؛ لإصابة من فيه من المقاتلين - سواء كان أجساماً مصفحة، أو مدرعة، أو دبابة، أو منشأة عمرانية، أو حصناً عسكرياً، أو جسماً مغناطيسياً، أو غيره - ولذلك نجد أن الأسلحة والذخائر التي صُنعت قبل سنوات، أقل تقنية ودقة وقوة ممن صُنعت اليوم.

(61) (التمعد): الغلظ في العيش، والصبر على الشدائد (انظر: المخصص، ٤٥٧/٣).

(62) (اخشوشنوا)، أي: في الزي واللباس والمطعم (انظر: المحيط في اللغة، ٢٢٨/١).

(63) (اخشوشبوا) تعني: الغلظ، وابتدال النفس في العمل، والاحتفاء في المشي؛ ليغلظ الجسد (انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ١٢٩/١).

(64) (اخولقوا): تهيؤوا، واستعدوا لما يُتراد منكم، وكونوا خلقاء به، جديرين بفعله، لا كمن ضيع أركان وأسباب فروسيته وقوته، فلم يجدها عند الحاجة (انظر: الفروسية المحمدية، ص ١٢٣).

(65) (اعطوا الركب أسنتها): أمكنوا أسنانها من الرعي (انظر: غريب الحديث، لابن الجوزي، ٥٠٤/١).

(66) (انزوا نزواً) ينزو الفرس نزواً: يقارب الخطو (انظر: المحيط في اللغة، ٤٨٩/١).

(67) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبنان القرشي، ٢٦٨/١٢، رقم ٥٤٥٤، ت، الارنؤوط، وقال في الهامش: إنسانه صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، و(الأغراض) هي التي تُرمى (انظر: القاموس المحيط، ص ٧٥٥).

(68) الفروسية المحمدية، لابن قيم الجوزية، ص ١٢٣، ت مشهور.





لقد وصل تصنيع الأسلحة الحربية في العصر الحاضر إلى درجة كبيرة من الدقة والتقنية، فالعالم اليوم يحظر لما تسمي بالحرب الإلكترونية أو حرب «الريونات»، حتى أن الدول المتحضرة صارت تمتلك أجهزة كشف متطورة، قادرة على مراقبة وتحديد مكان أي شخص تريده، عبر ذبذبات الصوت التي يطلقها بالهاتف، أو في أي قناة إعلامية، وتمتلك قوة رامية قادرة على ضربه من مشرق الأرض بطائرة بدون طيار في أعالي السماء، يتم التحكم بها من غرفة عمليات في مغرب الأرض، حتى ولو كان ذلك الشخص ماشياً بسيارته بأعلى سرعة، كما أنه بإمكانها إطلاق صاروخ على بعد ملايين الأميال، دون أن يجيد عن مساره، أو يُخطئ في إصابة غرضه، أو يتم إسقاطه.

أما الرمي بالأسلحة اليدوية والرشاشة الخفيفة، فقد وضع في معظمها نواظير تقرب رؤية الهدف، وتحدد مكانه، وتُصَوِّبه بدقة متناهية، حتى إن مهارة الرامي انحصرت على معرفته إلكترونياً بتلك الأسلحة الرامية، ومقدرته على قراءتها، وفتح شفراتها، وكيفية التعامل معها.

وأصبح المحور الأساسي الذي تتنافس عليه الدول المصنعة للأسلحة الحربية اليوم في العالم هو تقنية الرمي لتلك الأسلحة الحربية فقط، فمن يمتلك أحدث الأسلحة والقصائد المدربين على الرمي، يُعدُّ هو الدولة القوية القادرة على الهيمنة، وفرض سياساتها المختلفة على بقية دول العالم، حتى لو كانت تلك الدول تمتلك آلاف الأسلحة والمعدات الحربية غير المطورة، وملايين الجنود غير المدربين، وهذا هو مفهوم الرمي الذي يحقق القوة الحربية في السنة النبوية.

ثانياً: مهارة الجندي وخبرته:

إن لمهارة الجندي على الرمي وخبرته دورٌ كبيرٌ في إصابة الهدف، وتحقيق الغاية المرجوة بدقة، وهذا لا يتأتى إلا بتدريب وإعداد مستمر للجنود، «والإعداد إنما يكون مع الاعتياد؛ لأن من لم يحسن الرمي، لا يُسمَّى مُعِدّاً للقوة»⁽⁶⁹⁾.

لقد تجسد المفهوم النبوي للرمي اليوم في معركة طوفان الأقصى التي أطلقتها المقاومة الفلسطينية في غزة، ضد المحتلين الإسرائيليين، رغم ضعفها، وقلة عددها، وشحة أسلحتها - التي قامت بتصنيع وتطوير معظمها محلياً - إلا أن مقدرة المقاومة الفلسطينية على الرمي كانت فائقة، أذهلت العالم، وكسرت شوكة اليهود وأعدائهم، وقد برزت تلك المقدرة بمهارتهم في تحديد الأهداف - وهم الجنود الإسرائيليين، ومعداتهم الحربية، وثكناتهم العسكرية - وإصابتها بدقة، دون أن تطيش تلك الطلقات أو تتعدى إلى غيرهم من الأبرياء، وشكلت تلك المهارة الفائقة في الرمي، قوة حربية حقيقية راشدة، أذهلت العالم، وأرعبت القلة الماهرة بقوتها الراشدة، الكثرة بقوتهم الشاردة، وأعجزت الجماعة المؤمنة المحاصرة دول الصهيونية العالمية

(69) سبل السلام شرح بلوغ المرام، ٧/٢٧٥.





المتحضرة، وعلمت البشرية كلها مفهوم القوة الحربية في السنة والسيره النبوية وأخلاقتها في الحروب.

كما برزت قوتهم الحربية الرامية في تحديث أسلحتهم البسيطة التي يمتلكونها وتطويرها، ورغم بساطتها - مقارنة بأسلحة العدو وذخائره - إلا أنهم استطاعوا بعون الله وبفكرهم الصناعي النابع من تعاليم كتاب الله تعالى وسنة رسوله (ﷺ) أن يحولوا تلك الذخائر والصواريخ المحمولة على الأكتاف إلى قوة خارقة حارقة، اخترقت مئات الدبابات والمدرعات والمصفحات الإسرائيلية - مُكَلِّفَةُ الصنع - التي صُنِّعت ضد الحرق والغرق وضد الاختراق، وأحرقتها بمن فيها من المقاتلين في الصحراء.

وعند ما عجز اليهود بقوتهم الحربية الضخمة عن استهداف المجاهدين الذين يقاتلونهم في سبيل الله، قاموا بالاستهداف والتصويب على المدينة والمدنيين الأبرياء، بطريقة عشوائية مقصودة، شاردة عن كل القيم الدينية والأخلاقية والمعايير الإنسانية، فهدمت العمران على رؤوس الألاف من الأطفال والنساء والشيوخ، وأحرقت الشجر، وأفسدت الحياة، ليس على البشر فقط، إنما على جميع الأحياء من غير البشر، وأثبتوا للعالم كله - مسلمه وكافره- بهذا الاستهداف الشارد، أنهم يمتلكون قوة تحريبيه، لا قوة حربية.

والخلاصة: أن الرسول (ﷺ) لا يقصد بالرمي الذي فسره القوة الحربية في الآية، الرمي العشوائي على المدن والأحياء السكنية؛ لتدميرها فوق رؤوس ساكنيها، ولا الذي يستهدف قتل الأبرياء من النساء والأطفال والشيوخ، ولا الذي يهلك الحرث والنسل، ويفسد المصالح العامة والخاصة، إنما يقصد به الرمي الذي يستهدف العدو المحارب، ومعداته العسكرية، وذخائره وإمداداته، وقت المعركة بدقة، سواء كانت تلك الدقة بسبب تطور السلاح وحدثته، أو بسبب مهارة الرامي وخبرته، أو بهما معاً.

خامساً: أهمية الرمي وفضله في السنة والسيره النبوية

لرمي أهمية كبيرة في السنة النبوية، فهو مهم لنصرة الإسلام وعزة المسلمين، ومهم لحماية الأوطان وكسر شوكة المشركين، ومهم لفتح البلدان، وتبليغ رسالة رب العالمين، وقد أوردت لنا كتب السنة والسيره النبوية كثيراً من الأحاديث القولية والإجراءات العسكرية النبوية، الدالة على فضل الرمي وأهميته.

منها على سبيل المثال: أن الرسول (ﷺ) كان يدرّب أصحابه - رضي الله عنهم - على الرمي؛ ليُجِدَّهُمْ لمواجهة الكفار، فعندما مرَّ بنفر من أسلم، وهم ينتصلون، قال لهم: «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ؛ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانٍ» قال: فأمسك أحد الفريقين بأيديهم، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ» قالوا: كيف نرمي وأنت معهم؟ فقال النبي (ﷺ): «ارْمُوا، فَإِنَّا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ»⁽⁷⁰⁾.

(70) أخرجه البخاري في صحيحه، ١٠٦٢/٣، رقم ٢٧٤٢، كتاب، الجهاد والسير، باب الترويض على الرمي، ت،

البغا.



وَعَدَّ الرَّمِيَّ فِي الْعَهْدِ النَّبَوِيِّ مِنْ خَيْرِ الْأَلْعَابِ الَّتِي يَلْهُو بِهَا الْمُسْلِمُ، عَنْ مَصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ،

عَنْ أَبِيهِ، رَفَعَهُ، قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالرَّمِيِّ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ، أَوْ مِنْ خَيْرِ هُوكُمْ»⁽⁷¹⁾، وَفِي لَفْظٍ آخَرَ عَنْ مَصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: «عَلَيْكُمْ بِالرَّمِيِّ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ لِعَيْبِكُمْ»⁽⁷²⁾، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: «لَا سَبَقَ إِلَّا فِي نَصْلِ، أَوْ حُفِّ، أَوْ حَافِرٍ»⁽⁷³⁾، «وَالسَّبَقُ: الْمَالُ الَّذِي يَشْتَرَطُ لِلسَّبَاقِ، وَالْمَعْنَى: لَا يَجُوزُ الْمَسَابِقَةُ بِالْمَالِ، وَلَا يَجِلُّ أَحْذَهُ بِالسَّبَقِ، إِلَّا فِي هَذِهِ الْأَجْنَاسِ الثَّلَاثِ، وَالنَّصْلُ: السَّهْمُ وَمَا فِي مَعْنَاهُ، وَالْحُفُّ وَالْحَافِرُ: الْإِبِلُ وَالْفَرَسُ، أَي: ذِي خَفِّ وَذِي حَافِرٍ»⁽⁷⁴⁾.

وَاسْتَشْرَفَ الرَّسُولَ (ﷺ) الْفَتْوحَاتِ الَّتِي سَيَفْتَحُهَا اللَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَالسَّلَاحِ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَعْدُوهُ، فَعَنْ عَقِبَةَ بْنِ عَامِرٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ، وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ»⁽⁷⁵⁾، فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ»⁽⁷⁶⁾، أَي: أَنْ يَتَدْرَبَ عَلَى الرَّمِيِّ اسْتِعْدَادًا لِتِلْكَ الْفَتْوحَاتِ.

وَعَدَّ الرَّسُولَ (ﷺ) صِنَاعَةَ الْأَسْلِحَةِ- وَبِالْأَخْصِ الْأَسْلِحَةَ الْحَرْبِيَّةَ الرَّامِيَّةَ- مِنَ الْقُوَّةِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِعْدَادُهَا لِمُوَاجَهَةِ الْكُفَّارِ، فَشَجَّعَ الصَّحَابَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- عَلَى صِنَاعَةِ الْأَسْلِحَةِ الْحَرْبِيَّةِ، الْمُمَثَّلَةِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ بِالسِّيُوفِ وَالرَّمَاحِ وَالْأَسْهُمِ وَالْقَسِيِّ وَغَيْرِهَا، فَعَنْ عَقِبَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ: صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ

(71) مسند البزار، البحر الزخار، 3/346، وقال: هذا الحديث هو عند الثقات موقوف، ولم نسمع أحداً أسنده إلا حاتم، عن يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، وذكر في مختصر زوائد البزار، 1/695، رقم 1284، أنه صحيح، وصححه الألباني (انظر: صحيح الجامع الصغير وزياداته، 2/750).

(72) أخرجه أبي عوانة في مستخرجه، 8/15، رقم 7363، ط الجامعة الإسلامية، وقال المحققون في الهامش: وهذا لفظ الطبراني والخطيب، وإسناده حسن، وصححه الألباني (انظر: صحيح الجامع الصغير وزياداته، 2/750)، ورجح الدار قطني وقفه؛ حيث قال: وأسنده يحيى بن حماد عن أبي عوانة، عن عبد الملك، ورفعته إلى النبي (ﷺ)، والموقوف أصح (انظر: علل الدراقطني «العلل الواردة في الأحاديث النبوية» رقم: 600، 4/327)، وحسنه الألباني (انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها، رقم 628، 2/204)، وقال يوسف القرضاوي - بعد أن ذكر روايتي البزار والطبراني...، وإسنادهما جيد قوي (انظر: المنتقى من كتاب الترغيب والترهيب، رقم: 701، 1/363).

(73) أخرجه الترمذي في سننه، 4/205، رقم 1700، بما جاء في الرهان والسيق، ت، شاكراً، وقال في الهامش: حكم الألباني صحيح.

(74) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، للبيضاوي، 2/605.

(75) (ويكفيكم الله)، أي: في أمر العدو بأن يدفع عنكم شرهم، وتغلبوا عليهم، وتغنموا، قال الأبي: اكتفى بالسبب، وكأنه قال: إن الله سيفتح عليكم الروم قريباً، وهم رماة، وسيكفيكم الله شرهم، بواسطة الرمي (انظر: فيض القدير، 4/97).

(76) أخرجه مسلم في صحيحه، 3/1522، رقم 1918، كتاب، الإمارة، باب: فضل الرمي والحث عليه، وذم من علمه ثم نسيه، ت، عبد الباقي، ومعنى (أن يلهو) أي يشتغل يلعب بأسهمه (انظر: الفروسية المحمدية، 8/377).



في صنَعته الخير، والرامي به، ومثبِّله، وارمُوا واركبُوا، وأن ترمُوا أحبُّ إليَّ من أن تركبُوا، ليس من اللهُو إلا ثلاثٌ: تأديبُ الرجلِ فرسه، ومُلاعِبته أهله، ورميه بقوسه وثبِّله...» (77).

وبيّن الرسول (ﷺ) فضل الرمي وثواب من تعلمه؛ بمدف نصره دين الله، فعن أبي نجيح السلمي قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَهُوَ لَهُ عِدْلُ مُحَرَّرٍ» (78)، أي: «فذلك السهم مثل عبد حرره، يعني: يستحق برميهِ من الثواب مثل ما يستحق الرجل بتحرير رقبة» (79)، وفي رواية عن أبي نجيح السلمي قال: «... وَمَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَلَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ»، «فبلغت يومئذ ستة عشر سهماً» (80)، وعن شرحبيل بن السنمط أنه قال لكعب بن مُرّة حدثنا عن النبي (ﷺ)، واحذر قال: سمعته يقول: «ارمُوا مَنْ بَلَغَ الْعِدْوُ بِسَهْمٍ، رَفَعَهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً» (81)، وفي رواية: «مَنْ رَمَى الْعِدْوُ بِسَهْمٍ، فَبَلَغَ سَهْمُهُ الْعِدْوُ، أَصَابَ أَوْ أَحْطَأَ، فَعَدْلُ رَقَبَةٍ» (82)، وخاطب الرسول (ﷺ) قائد الرماة في غزوة أحد عبد الله بن - رضي الله عنه - هو ورفاقه، فقال له: «انصَحُوا الْحَيْلَ عَنَّا بِالنَّبْلِ، لَا يَأْتُونَا مِنْ خَلْفِنَا!! إِنْ كَانَتْ الدَّائِرَةُ لَنَا أَوْ عَلَيْنَا، فَالزَّمُوا أَمَاكِنَكُمْ، لَا تُؤْتَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ» (83).

وعند ما عرف الصحابة - رضي الله عنهم - فضل الرمي وأهميته، تعلموه، وأعدوا أسلحتهم، وتنافسوا على صناعتها، فعلى سبيل المثال: «أعدَّ عقبة بن عامر - رضي الله عنه - للجهاد سبعين قوساً في سبيل

(77) أخرجه أبي داود في سننه، ٤/١٦٧، رقم ٢٥١٣، باب، في الرمي، ت، الأرنؤوط، وقال في الهامش: حديث حسن بمجموع طرقه وشواهد، وهذا إسناد ضعيف لجهالة خالد بن زيد، وقال الحاكم في المستدرک، ٢/١٠٤، هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وحكم الألباني «ضعيف»، (انظر: الجامع الصغير وزياداته، ص ٣٦٥٤).

(78) أخرجه الترمذي في سننه، ١/١٧٤، رقم ١٦٣٨، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأبو نجيح هو: عمرو بن عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ، وعبد الله بن الأزرق هو: عبد الله بن زيد، وحكم الألباني «صحيح» (انظر: صحيح الجامع الصغير، ص ١١٢١٣).

(79) تحفة الأبرار، للبيضاوي، ٢/٦٠٥.

(80) أخرجه الحاكم في مستدرکه، ٣/٤٣٢-٤٣٣، رقم ٢٥٨٩، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فإنَّ أبا نجيح هذا هو عمرو بن عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ.

(81) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، ٤/٢٨٨، رقم ٤٣٣٧، ورواه ابن حبان في صحيحه بلفظ: «مَنْ بَلَغَ الْعِدْوُ بِسَهْمٍ، رَفَعَهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً لَهُ»، ١/٣١٠، رقم ٣٦٦، وقال ابن بلبان في تقريب صحيح ابن حبان، ١٠/٤٧٧، رقم ٤٦١٦، إسناده صحيح على شرط مسلم «الهامش»، وحكم الألباني «صحيح» (انظر: صحيح الكتب التسعة وزياداته، ص ٥٩٨).

(82) أخرجه ابن ماجه في سننه، باب، السلاح، ٤/٩٠، رقم ٢٨١٢، ت، الأرنؤوط، وقال المحقق في الهامش: حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات، والقاسم بن عبد الرحمن وإن اختلفوا في سماعه من عمرو بن عَبَسَةَ، قد توبع، وحكم الألباني صحيح (انظر: الجامع الصغير وزياداته، ص ١١٢١٢).

(83) دلائل النبوة، للبيهقي، ٣/٢٢٧، والسير والمعازي، لابن اسحاق، ص ٣٢٦، وفقه السيرة، للغزالي، ص ٢٥٧، تحقيق الألباني، وقال في الهامش: حديث صحيح، أخرجه ابن هشام: ٢/١٢٩، عن ابن إسحاق بدون إسناد، وله شواهد كثيرة، (انظر: الجامع الصحيح للسنن والمسائيد، ٤/٤٤٨).





الله»⁽⁸⁴⁾، وفي رواية أنه: «مات وترك سبعين قوساً بجعابها ونبالها»⁽⁸⁵⁾.

ومن الأدلة على ذلك أن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب - رضي الله عنه - أعان رسول الله (ﷺ) يوم خيبر بثلاثة آلاف رمح صنعها بنفسه، فقال الرسول (ﷺ): «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رِمَاحِكَ تَقْصَفُ فِي أَصْلَابِ الْمُشْرِكِينَ»⁽⁸⁶⁾، فإعانة رجلٍ واحدٍ لجيش الرسول (ﷺ) في خيبر بثلاثة آلاف رمح، كلها من صنع يده، ليس بالقليل بالنظر إلى بقية صنّاع الأسلحة الحربية من الصحابة - رضي الله عنهم - في المدينة المنورة في العهد النبوي، فهم كثر، كما ذكرتهم كتب السيرة والتاريخ والتراجم، بأسمائهم وتخصصاتهم، لا يتسع المقام لذكرهم، وفي هذا إشارة على تشجيع الرسول (ﷺ) لصناعة الأسلحة الحربية وتطويرها؛ نظراً لأهميتها للدين والحياة معاً.

وقد برز الكثير من الرماة الماهرين من الصحابة - رضي الله عنهم - الذين قاموا بأدوار بطولية في جميع المعارك التي خاضوها مع الرسول (ﷺ) في العهد النبوي والعهد الذي بعده، وكان معظمهم من الأنصار، لأنهم اكتسبوا مهارة الرمي من الحروب التي دارت بين الأوس والخزرج في الجاهلية لعقود طويلة من الزمن، وعلى الرغم من أن الرسول (ﷺ) أوقف تلك الحروب العنيفة التي أكلت الأخضر واليابس؛ إلا أنه أقر كل تلك المهارات الحربية والقتالية التي اكتسبوها، ومناهاها، وحثهم على مزاولةها، والتدريب عليها في السلم قبل الحرب؛ ليُستفاد من تلك المهارات القتالية في محاربة الكفار.

ومنهم على سبيل المثال: هلال بن أمية بن عامر بن قوس الأوسي - رضي الله عنه - من أمهر رماة الأوس، لعب دوراً بارزاً في دحر جموع الأحزاب بالنبل، وقد وصف ذلك، فقال: «رمينا جيش المشركين - يوم الخندق - بالنبل حتى انكشفوا»⁽⁸⁷⁾، ومنهم عباد بن بشر، كما ذكرنا سابقاً⁽⁸⁸⁾.

ومن أمهر رماة الأوس سعد بن زيد بن ثابت الأشهلي - رضي الله عنه - رمى يوم أحد المنافق مربع قيظي بقوسٍ كان في يده، فشجّه، وذلك عندما مر الرسول (ﷺ) وجيشه بجائطه، وكان قد أخذ مربع في يده حفنة من تراب، ورمى بها، وقال: «والله لو أعلم أي لا أصيب بها غيرك يا محمد لضربت بها وجهك»⁽⁸⁹⁾.

ومن أمهر رماة الخزرج: زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الخزرجي، أبو طلحة - رضي الله عنه - روى

(84) شرح سنن أبي داود، لابن رسلان، 11/117.

(85) كتاب المعارف، لابن قتيبة الدينوري، 1/279.

(86) أخرجه الحاكم في مستدركه، 3/274، رقم 5074، وانظر: أسد الغابة، 5/347، والسيرة الحلبية، 3/103.

(87) المغازي، الواقدي، 2/451.

(88) انظر: الاستشراف النبوي بمستقبل القوة الحربية من هذه الدراسة، ص 15.

(89) الروض الانف، للسهيلى، 5/304، ت، تدمري، والبداية والنهاية، 4/16، والسيرة الحلبية، 2/302.





أنس - رضي الله عنه - قال: «لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي (ﷺ)، وأبو طلحة بين يدي النبي (ﷺ) مجوب⁽⁹⁰⁾ به عليه بحجفة⁽⁹¹⁾ له، وكان أبو طلحة رجلاً رامياً شديداً القيد⁽⁹²⁾، يكسر يومئذ قوسين أو ثلاثاً، وكان الرجل يمر معه الجعبة⁽⁹³⁾ من النبل، فيقول: انشرها لأبي طلحة»⁽⁹⁴⁾.

لقد كان عصر النبوة وعصور الخلافة الراشدة «من أقوى عصور التاريخ الإسلامي؛ لتمسك الصحابة - رضي الله عنهم - بتعاليم القرآن الكريم والسنة النبوية - على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم - وعضوا عليها بالنواجذ، وقاموا بتطبيقاتها حرفياً في شتى شؤون حياتهم، فعزوا، واستعلوا على أمم الأرض، شرقاً وغرباً، رغم قتلهم وبساطتهم، وحين ابتعد المسلمون عن تلك التعاليم وألقوا بها وراء ظهورهم؛ ركبهم الدُّلُّ والصغار، وتداعت عليهم الأمم من أقطارها، بعد أن أصبحوا غناءً كغناء السيل»⁽⁹⁵⁾.

سادساً: المفهوم العالمي للقوة الحربية وأخلاقيات استخدامها

إن المفهوم العالمي للقوة الحربية يتمركز اليوم حول قوة السلاح وتطوره، وحول امتلاك المفاعلات الذرية، والقنابل النووية والعنقودية، والدول التي تمتلك القوة الحربية المتطورة، وبالأخص النووية المدمرة، هي الدول القوية التي تزهب بقية دول العالم، وتخضعها لسياساتها الفكرية والسياسية والاقتصادية، وغيرها.

إن المقياس العالمي للقوة الحربية الذي تقاس به الدول اليوم، قوةً وضعفاً، هو مقدار ما تمتلكه كل دولة من الأسلحة والمعدات الحربية المتطورة، والجيش المدرب، وقوة القوة هي من تمتلك المفاعلات النووية والقنابل الذرية والعنقودية، التي تسمى بأسلحة الدمار الشامل، أما الدول التي لا تمتلك شيئاً من ذلك، فهي دول ضعيفة ليس لها مكان آمن، تعيش فيه بعزة وكرامة في هذا العالم.

«إن القدرات الصناعية والتقنية العالمية المتنوعة التي تتنافس اليوم على ابتكار أقوى الأسلحة القادرة على الفتك بالآخرين - ولو على بُعد آلاف الأميال - أفقدت كثيراً من البشر والدول الإيمان بقدره الله وقوته، وأنستهم بأنها قوة تفوق قوة الأرض ومن عليها، بل هي القوة القادرة وحدها، وأن ما على الأرض من قوة لا تكون إلا بإذن الله»⁽⁹⁶⁾.

(90) مجوب، أي: مبرس به عليه (انظر: شرح القسطلاني، ١٦٣/٦).

(91) بالحجفة ترس من جلد، لا خشب فيه (انظر: شرح القسطلاني، ١٦٣/٦).

(92) القيد: هو السير من جلد لم يدبغ، وهو يشير إلى شدة وتر القوس (انظر: شرح القسطلاني، ١٦٣/٦).

(93) الجعبة: وعاء توضع فيه السهام والنبال (انظر: الأدب النبوي، ص ٢٩٣) الهامش.

(94) انظر: صحيح البخاري، ٩١/٥، رقم ٣٧٩٩، ط التفصيلية.

(95) السرايا والبعود، لأبو مائلة العمري، ص ٦٣-٦٤.

(96) انظر: مجلة البيان، الجزء ٢١٧، ص ١٤.





إن الرسول (ﷺ) عندما استشرف القوة الحربية، وفسرها بأنها الرمي، لم يجعله على إطلاقه، إنما قيده بقيود إنسانية وأخلاقية، ابتداءً من عملية التدريب، وحتى عملية الاستهداف المباشر للعدو، فحذّر (ﷺ) أن يكون الغرض الذي يتم التدريب عليه شيئاً فيه روح، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله (ﷺ): «لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا»⁽⁹⁷⁾.

ولعن (ﷺ) من اتخذ الروح عرضاً للرمي، عن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: «إن النبي (ﷺ) لعن من اتخذ شيئاً من الرُّوح غَرَضًا»⁽⁹⁸⁾، كالكلاب، أو الطيور، أو البهائم، أو الشياه، أو غيرها، لأن فيه تعذيباً للحيوانات، وإيذاءً للنفس وإتلافاً لها، ورمي الحيوانات قد يؤدي إلى قتل الإنسان في بعض الأحيان؛ ظناً من الرامي أنه حيوان، ولهذا كان المطلوب التأكد من نوع الغرض المستهدف وماهيته في السلم وفي الحرب على السواء، فقيده (ﷺ) استخدام القوة الرامية في المعارك بإصابة الغرض، المتمثل بالعدو المحارب، وثكناته ومعسكراته، وإمداداته العسكرية والغذائية والدوائية، وغيرها.

أما الرمي العشوائي في الحروب الذي يقتل الأبرياء، ويدمر العمران، ويحرق الشجر، فقد نهى عنه الرسول (ﷺ) والخلفاء الراشدون -رضي الله عنهم- فكان (ﷺ) يوصي قادة الجند، ويأمرهم بتجنب قتل الشيوخ والأطفال والنساء، وعُباد الصوامع، يقول بريدة -رضي الله عنه-: كان رسول الله (ﷺ) إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً، وكان مما يقوله: «...اغزوا وَلَا تَعْلُوا، وَلَا تَعْدُوا، وَلَا تَمْتَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا»⁽⁹⁹⁾، وفي لفظ أبي داود عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله (ﷺ): «...لَا تَقْتُلُوا شَيْئًا فَانِيًا، وَلَا طِفْلاً، وَلَا صَغِيرًا، وَلَا امْرَأَةً»⁽¹⁰⁰⁾، وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله (ﷺ): «...وَلَا تَقْتُلُوا الْوَلْدَانَ، وَلَا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ»⁽¹⁰¹⁾.

(97) أخرجه مسلم في صحيحه، 3/1049، رقم 85، كتاب الصيد والذبائح...، باب النهي عن صير البهائم، ت، عبد الباقي.

(98) أخرجه مسلم في صحيحه، 3/1050، رقم 1908، كتاب الصيد والذبائح، باب النهي عن صير البهائم، ت، عبد الباقي.

(99) أخرجه مسلم في صحيحه، 3/1307، رقم 1731، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعث، ووصيته إياهم...، ت، عبد الباقي.

(100) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب السير، من ينهى عن قتله في دار الحرب، رقم 33118، 6/483، وأبو داود في سننه، 3/61، ومن طريقه، والبيهقي في الكبرى، رقم 18153، 9/103، واختلف أهل العلم في هذه الرواية بين القبول والرد، قال يوسف بن ماجد: حسن لغيره (انظر: المقرر على أبواب المحرر، رقم 2043، 2/318)، وأما رد هذه الرواية بعينها، فقد أشار إلى ذلك الزيلعي (انظر: نصب الراية، 3/386، وبيان الوهم والإيهام، لابن القطان، 5/561، والروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام، 3/75)، وحكم الألباني «ضعيف» (انظر: الجامع الصغير وزاداته، ص 3270).

(101) أخرجه أحمد في مسنده، مسند عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب، رقم 2728، 4/61، والبيهقي في السنن الكبرى، رقم 18154، 9/104، وقد ضعف إسناده أحمد الحافظ ابن حجر (انظر: التلخيص الحبير، رقم 2218،





كما نهي الرسول (ﷺ) أن تستخدم هذه القوة للإفساد في الأرض بشتى صورته، وإذا نظرنا إلى حروب الرسول (ﷺ) والصحابة- رضي الله عنهم- والمسلمين من بعدهم نجد أنها لم تكن حروب تخريب كالحروب المعاصرة، التي يحرص فيها المتقاتلون من غير المسلمين على إبادة مظاهر الحياة لدى خصومهم، بل كان المسلمون يحرصون أشد الحرص على الحفاظ على العمران، في كل مكان، حتى ولو كان في بلاد أعدائهم.

وقد ظهر ذلك واضحاً في كلمات أبي بكر الصديق- رضي الله عنه- عندما أوصى جيوشه المتجهة لفتح الشام، بقوله: «لا تقتلن شيخاً فانياً، ولا صبيلاً صغيراً، ولا امرأة، ولا تدمموا بيتاً، ولا تقطعوا شجراً مثمرًا، ولا تعقرن بهيمة، إلا لأكل، ولا تحرقوا نخلاً ولا تعرقوه، ولا تعصر، ولا تجبن، ولا تغلل»⁽¹⁰²⁾، كما نهي النبي عن استئصال السلالة البشرية- كافرًا ومسلمًا- عن الأسود بن سريع قال: قال رسول الله (ﷺ): «... ما بال أقوام جاوزهم القتل اليوم حتى قتلوا الذرية؟ فقال رجل: يا رسول الله، إنما هم أولاد المشركين، فقال: ألا إن خياركم أبناء المشركين ثم قال: ألا لا تقتلوا ذرية ألا لا تقتلوا ذرية قال: كل نسمة تولد على الفطرة، حتى يعرب عنها لسانها، فأبواها يهودانها وينصرانها»⁽¹⁰³⁾.

ونستخلص من هذه التوجيهات النبوية أن أي قوة حربية رامية تستهدف الحياة والأحياء، بطريقة عشوائية أو مقصودة، أمر مرفوض في السنة النبوية في السلم وفي الحر، حتى ولو كانت ساحة المعركة هي أرض العدو ودياره.

إن إعداد القوة الحربية في المفهوم العالمي اليوم تتمثل بتصنيع وإعداد الأسلحة الحربية الرامية والمتطورة في القوة والدقة والمدى والتأثير، وتدريب الجيش بأحدث التدريبات البدنية والفكرية والعلمية والتصنيعية والإلكترونية وغيرها، وهذا يتفق مع المفهوم النبوي في إعداد قوة الرمي وتطويرها، إلا أن المفهومين يختلفان في أهداف الرمي وطرق استخدامه، فوضعت السنة والسيرة النبوية معايير أخلاقية وإنسانية لمسألة الرمي وأهدافه، فحصرته بالعدو المحارب في المعركة فقط، ونهت عن استهداف غير المحاربين أو الداعمين أو المساندين في أي معركة كانت، خاصة فئة الضعفاء، من النساء، والأطفال، والشيخوخ، وأصحاب العاهات والإعاقات، والأمراض المزمنة.

بل إن النهي في السنة النبوية تعدي من استهداف غير المحاربين من البشر إلى النهي عن استهداف

١٩٤/٤)، وقال شعيب الأرنؤوط، ومن معه في تحقيقهم على المسند: حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف.

(102) تاريخ مدينة دمشق، لابن عساکر، ٧٦/٢، وكنز العمال، للهندي، ٤/٧٣.

(103) أخرجه أحمد في مسنده، حديث الأسود بن سريع، رقم ١٥٥٨٦، ٣٥٦/٢٤، والبيهقي في السنن الكبرى، رقم ١٨١٦٥، ٧٧/٩، وصححه الألباني (انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة، رقم ٤٠٢، ٧٥٩/١)، وقال شعيب الأرنؤوط ورفقاؤه في تحقيقهم على المسند: رجاله ثقات، رجال الشيخين، لكن سماع الحسن من الأسود بن سريع لا يثبت عند بعضهم.





الحياة والأحياء من غير البشر، والأكثر من ذلك أنها نمت عن تدمير العمران المبني بالطين والحجر، وبينت أن الرمي طَبَّقَ هذه المعايير هو من يحقق القوة الحربية الفعلية الراشدة، التي تؤهل أصحابها للتفوق على العدو في المعارك، وكسر شوكته.

إلا أن المفهوم العالمي الغربي والشرقي الكافر للقوة الحربية، المتمثلة بالرمي، وهدفه وطريقة استخدامه أصبح اليوم مفهوماً شاردًا، بعيداً عن المفهوم النبوي للرمي، وعن قواعد استخدام القوة المسلحة، المتفق عليها عند معظم شعوب الأرض، والموافق عليها دولياً، والمخالفة لحقوق الإنسان التي ينشدونها، وذلك باستخدامها لتدمير الحياة، ببشرها، وطيرها، وشجرها، ودوابها، ومائها وهوائها، وجمادها، وعمرانها، وجميع خيراتها، بطريقة وحشية مخالفة لكل الشرائع السماوية، والقيم الأخلاقية، والأعراف المجتمعية، والمعايير الإنسانية، والمعاهدات الدولية، والسنن الكونية، بل أصبح مفهوماً مفرغاً عن كل معاني الخير والفضيلة، ووسيلة إرهابية لكل المجتمعات البشرية.

وأكبر دليل على ذلك ما تقوم به إسرائيل والدول المساندة لها اليوم، من تدمير لمدينة غزة الفلسطينية - في معركة طوفان الأقصى - بمختلف الصواريخ والمقذوفات، بطريقة مقصودة، حتى إن جميع شعوب العالم - مسلمها وكافرها - استنكرت ذلك، وأجمعت على وحشيتها وفشلها أمام مجموعة من المقاتلين المسلمين الماهرين في الرمي.

وما أريد إثباته هو أن أي قوة رامية شاردة الاستخدام، وحشية التصويب، لا تُعدُّ قوة حربية متقدمة بمفهوم السنة النبوية؛ إنما هي قوة تخريبية منهزمة، تحارب الله، وتتحدى قوته التي لا حدود لها، والله غالب على أمره، وهو القوي العزيز.





الخاتمة

وفيها بعض النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج

لقد توصلت هذه الدراسة إلى نتائج عدة أذكر أهمها:

1. يبرز الإعجاز العلمي للقوة في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مِمَّا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ بأن جاءت القوة مطلقة، دون تحديد؛ لتشمل كل الأزمنة والأمكنة، وجاء الرمي مطلقاً في حديث: «أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ»، ليكون شاملاً لكل وسائل الرمي وأدواته المتجددة، بمرور الزمن.
2. أصبح إعداد القوة الحربية اليوم - بمقياس الكيف - مقصداً دينياً وضرورة حضارية؛ لإقامة الحاكمية لله في الأرض، وتحقيق العبودية والاستخلاف، وهدفها استراتيجياً للسير في ركب الحضارة، ومواجهة القوة العالمية بمختلف محاورها الحربية، والاقتصادية، والفكرية والتكنولوجية، وغيرها.
3. المقياس العالمي الذي تقاس به الدول اليوم، قوةً وضعفاً، هو مقدار ما تمتلكه من أسلحة حربية نوعية متطورة، وجيش مدرب على الرمي، وقوة القوة، هي امتلاك المفاعلات النووية، وتصنيع القنابل الذرية والعنقودية، التي تُسمَّى بأسلحة الدمار الشامل.
4. الرمي الذي يحقق القوة بمنظور السنة والسيره النبوية، ويزرع الرهبة في قلوب الكفار هو الذي يستهدف العدو المحارب وقت المعركة، ويصيبه بدقة، دون أن يتعدى إلى غيره، وبكل الأسلحة الحربية التي ولدها العلم، وصارت من ضروريات الحروب الحديثة.
5. الرمي الذي يستهدف تدمير العمران، وقتل الأطفال والنساء والشيوخ، وإهلاك الحرث والنسل، والافساد في الأرض، يُعد قوة تخريبية، لا قوة حربية في السنة النبوية.
6. إن كل المعدّات الحربية التي صنعت وتصنع اليوم، ابتداء من المسدس، ثم البندقية، وانتهاءً بالطائرات الحربية، ومنصات إطلاق الصواريخ عابرة القارات، جميعها صُنِعَتْ للرمي.
7. المحور الأساسي الذي تدور حوله صناعة الأسلحة الحربية في العالم اليوم هو تطوير تقنية الرمي فيها، وهو ما استشرفه الرسول (ﷺ) بقوله: «أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ» قبل خمسة عشر قرناً من الزمن.
8. وضعت السنة والسيره النبوية أسس دينية وضوابط شرعية وأخلاقية؛ لاستخدام القوة الحربية، المتمثلة بالرمي، سواء عند التدريب، أو وقت المعركة، يجب على قادة الجيوش الإسلامية معرفتها واتباعها؛ لإبراز عظمة هذا الدين، وأخلاق النبي الأمين، الذي أرسله الله رحمة للعالمين.
9. إعداد القوة الحربية تعد سبباً رئيساً لإرهاب العدو، وليست سبباً للنصر؛ لأن النصر من عند الله عز وجل، قال تعالى: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [آل عمران 12].
10. إن قُوَّةَ أي أُمَّة هي: مجموع ما به تدفع العوادي عن كيانها، وتَسْتَبْقِي صلاح أحوالها من عُدَدٍ حربيّة، وأسلحة حديثة، وجمد وأموال وذرية، وهي السبيل الوحيد لعزة المسلمين، وإنهاء ضعفهم وهوانهم اليوم.





ثانياً: التوصيات:

- (1) أوصي بالمزيد من الدراسات الاستشرافية في السنة والسيرة النبوية؛ لإظهار الإعجاز النبوي، الذي ينكشف لنا يوماً بعد يوم، لعلها تفتح آفاقاً جديدة لهداية البشرية.
- (2) يستوجب على الأمة الإسلامية إعداد القوة بمختلف محاورها، لمواجهة قوى العالم اليوم.
- (3) تعليم أبنائنا الرماية والجنديّة؛ لنصنع منهم جيلاً قوياً، قادراً على الدفاع عن دينه ووطنه ومصالحه ومقدساته.
- (4) نصرّة إخواننا في فلسطين وفي كل بقاع الأرض، في تصديهم لقوى الظلم والاستبداد.





قائمة المصادر والمراجع

1. ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ابن المنذر التميمي (ت ٣٢٧هـ)، تفسير القرآن العظيم، ت، أسعد محمد الطيب، نشر، مكتبة نزار مصطفى الباز المملكة العربية السعودية، ط ٣، ١٤١٩هـ.
2. ابن أبي عاصم، الجهاد، حققه وخرج أحاديثه، مساعد بن سليمان الراشد الحميد، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، دار القلم - دمشق، ط ١، ١٩٩٨م.
3. ابن أبي شيبه، أبوبكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبه الكوفي العبسي (ت ٢٣٥هـ) المصنف في الأحاديث والآثار، تقديم وضبط، كمال يوسف الحوت، دار التاريخ، لبنان، مكتبة الرشد الرياض، ط ١، ١٩٨٩م.
4. ابن اسحاق، محمد بن إسحاق بن يسار المطلي المدني (ت ١٥١هـ)، كتاب السير والمغازي، تحقيق، سهيل زكار، دار الفكر - بيروت، ط ١، ١٩٧٨م.
5. ابن الأثير، أبو الحسن عز الدين علي بن أبي بكر محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري (ت ٦٣هـ)، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ت، محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، نشر، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٤م.
6. ابن الأثير، عز الدين الكامل في التأريخ، ت، عمر عبد السلام تدمري، نشر، دار الكتاب العربي - بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
7. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك محمد بن محمد الجزري (ت ٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، نشر، المكتبة العلمية - بيروت، ت، طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي.
8. ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧هـ)، غريب الحديث، ت، د. عبد المغني أمين القلعي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٨٥م.
9. ابن القطان، علي بن محمد بن عبد الملك أبو الحسن (ت ٦٢٨هـ)، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، تحقيق الحسين آيت سعيد، دار طيبة الرياض، ط ١، ١٩٧٩م.
10. ابن بلبان، علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ)، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ت، شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٩٨٨م.
11. ابن حبان، أبو حاتم محمد بن أحمد التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ)، صحيح ابن حبان، المسند الصحيح على التقاسم والأنواع، ت، محمد علي سونمز خالص آي دمير، نشر، دار بن حزم - بيروت، ط ١، ٢٠١٢م.
12. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٨٩م.
13. ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد أبو عبد الله الشيباني (ت ٢٤١هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، نشر، مؤسسة الرسالة، ت، شعيب الأرنؤوط، ط 1، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.





14. ابن رسلان، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن حسين بن علي (ت ٨٤٤هـ)، شرح سنن أبي داود، تحقيق عدد من الباحثين، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، ط ١، ٢٠١٦م.
15. ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي (ت ٤٥٨هـ)، المحكم والمحيط الأعظم، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، ت، عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت.
16. ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي (ت ٤٥٨هـ)، المخصص، ت، خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ١٩٩٦م.
17. ابن عاشور، محمد الطاهر التونسي (ت ١٣٩٣هـ)؛ التحرير والتنوير، الدار التونسية - تونس، ١٩٨٤م.
18. ابن عجيبة، أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي الفاسي (ت ١٢٢٤هـ)، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، ت، أحمد عبدالله القرشي، نشر، د. حسن عباس زكي، القاهرة، ط ١، ١٤١٩م.
19. ابن عساكر، أبو علي الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي (ت ٥٧١هـ)، تاريخ مدينة دمشق، ت، محب الدين أبو سعيد عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة.
20. ابن فارس، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ)، مقاييس اللغة، ت، عبد السلام محمد هادون، دار الفكر، عام النشر ١٩٧٩م.
21. ابن فارس، أبو الحسن أحمد بن زكريا القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ)، مجمل اللغة، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ت، زهير عبد المحسن سلطان، نشر، مؤسسة الرسالة - بيروت.
22. ابن قتيبة الدينوري، أبو محمد عبدالله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ)، كتاب المعارف، ت، ثروت عكاشة، نشر، الهيئة العامة للكتاب - القاهرة، ط ٣، ١٩٩٢م.
23. ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد (ت ٧٥١هـ)، الفروسية المحمدية، ت، مشهور بن حسين بن محمود بن سلمان، دار الأندلسي، السعودية - حائل، ط ١، ١٩٩٣م.
24. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ)، البداية والنهاية، ت، على شيري، نشر، إحياء التراث العربي، ط ١، ١٩٨٨م.
25. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تفسير ابن كثير، ت، محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ.
26. ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، سنن ابن ماجه، دار إحياء الكتب العربية، ت، الأرناؤوط.
27. ابن مالك، محمد بن عز الدين بن عبد اللطيف بن عبد العزيز الرومي (ت ٨٥٤هـ)، شرح المصابيح، ت، لجنة متخصصة من المحققين، إدارة الثقافة الإسلامية، ط ١، ٢٠١٢م.
28. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، ط ٣، ١٤١٤هـ، دار صادر - بيروت.
29. أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، ت، شعيب الأرناؤوط، نشر، دار الرسالة العالمية، ط ١، ٢٠٠٩م.
30. أبو سليمان، جاسم بن سليمان الدوسري، الروض البسام بترتيب وتخریج فوائد تمام، دار البشائر





- الإسلامية - بيروت، ط ١، ١٩٨٧م.
31. أحمد مختار عبد الحميد عمر، (ت ١٤٢٤هـ)، بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصر، دار عالم الكتب، ط ٢، ٢٠٠٨م.
32. الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد الهروي (ت ٣٧٠هـ)، تهذيب اللغة، ت، محمد عوض مرعب، الناشر، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط 1، ٢٠٠١م.
33. الاسفراييني، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق (ت ٣١٦هـ)، المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم، نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط ١، ٢٠١٤م.
34. الألباني، محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض، ط ١، عام ١٩٩٥م.
35. الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، صحيح الجامع الصغير وزيادته، نشر، المكتب الإسلامي.
36. الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (ت ١٢٧٠هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ت، علي عبدالباري عطيه، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.
37. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، دار ابن كثير دار اليمامة - دمشق، ت، مصطفى البغا، ط ٥، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
38. البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي (ت ٢٩٢هـ)، البحر الزخار المعروف بمسند البزار، ت، محفوظ الرحمن زين الله وجماعة معه، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط ١، ٢٠٠٩م.
39. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء (ت ٥١٠هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، تحقيق، عبد الرزاق المهدي، نشر، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ.
40. البهلال، صالح فريح، الأحاديث الواردة في اللعب والرياضة، دراسة حديثة فقهية، أطروحة دكتوراه في التفسير والحديث، قسم الثقافة الإسلامية في جامعة الملك سعود عام ١٤٣٠هـ، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع - الدمام، ط ١، ١٤٣٥هـ.
41. البيضاوي، ناصر الدين عبد الله بن عمر (ت ٦٨٥هـ)، تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، ت، لجنة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت ٢٠١٢م.
42. البيطار، عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم الميداني (ت ١٣٣٥هـ)، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، ت، محمد بهجة البيطار، دار صادر - بيروت، ط ٢، ١٩٩٣م.
43. الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك أبو عيسى (ت ٢٩٧هـ)، سنن الترمذي، ت، أحمد محمد شاكر، ج ١-٢، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوه، ج ٤-٥، نشر، مكتبة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط ٢، ١٩٧٥م.





44. التهانوي، محمد بن علي بن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي (ت بعد ١١٥٨هـ)، موسوعة كشاف اصطلاحات العلوم والفنون، ت، علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون بيروت، ط ١، ١٩٩٦م.
45. الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف (ت ٨١٦هـ)، التعريفات، تحقيق ونشر، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
46. الجوهرى، إسماعيل بن حماد أبو نصر الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ت، أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط ٤، ١٩٨٧م.
47. الحاكم، أبو عبد الله بن عبد الله النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین ت، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
48. الحلبي، علي بن إبراهيم بن أحمد (ت ١٠٤٤هـ)، السيرة الحلبية = إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون، ط ٢، ١٤٢٧هـ، دار الكتب العلمية بيروت.
49. الخولي، أحمد عبد العزيز بن علي الشاذلي (ت ١٣٤٩هـ)، الأدب النبوي، دار المعرفة - بيروت، ط ٤، ١٤٢٣هـ.
50. الدار قطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدار قطني (ت ٣٨٥هـ)، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق، محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة- الرياض، ط ١، ١٩٨٥م.
51. الرازي، أبو عبد الله فخر الدين محمد بن عمر بن الحسن الرازي (ت ٦٠٦هـ)، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٣، ١٤٢٠هـ.
52. الزبيدي، محمد الحسيني أبو الفيض الملقب بمرتضى الزبيدي، تاج العروس في جواهر القاموس، ت، جماعة من التخصصين، وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت.
53. الزمخشري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد (ت ٥٣٨هـ)، الفائق في غريب الحديث والأثر، ت، علي محمد البجاوي، دار المعرفة - لبنان، ط ٢.
54. السرقسطي، أبو محمد القاسم بن حزم العوفي (ت ٣٠٢هـ)، الدلائل في غريب الحديث، ت، د. محمد عبد الله القناص، نشر، مكتبة العبيكان- الرياض، ط ١، ٢٠٠١م.
55. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله (ت ١٣٧٦هـ)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ت، عبد الرحمن بن معلا اللويحي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ٢٠٠٠م.
56. السمرقندي، أبو اليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم (ت ٣٧٣هـ)، بحر العلوم.
57. السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد (ت ٥٨١هـ)، الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، ت، عمر عبدالسلام السلامي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط ١، ٢٠٠٠م.
58. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين (ت ٩١١هـ)، الحاوي للفتاوي، دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت - لبنان، تاريخ النشر، ٢٠٠٤م.
59. السيوطي، جلال الدين، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، دار الفكر - بيروت.





60. صاحب، إسماعيل بن عباد كافي الكفاة (ت ٣٨٥هـ)، المحيط في اللغة، ت، محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب - بيروت، ط ١، ١٩٩٤م.
61. الصنعاني، محمد بن إسماعيل ابن الأميري اليميني (ت ١١٨٢هـ)، سبل السلام شرح بلوغ المرام، ت، عصام الصباطي، دار الحديث - القاهرة - مصر، ط ٥، ١٩٩٧م.
62. الضحاري، سلمة بن مسلم الغوثي، الإبانة في اللغة العربية، ت، د. عبد الكريم خليفة وجماعة معه، نشر، وزارة التراث القومي والثقافة - مسقط - سلطنة عمان، ط ١٩٩٩م.
63. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ)، تاريخ الرسل والملوك، ت، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف - مصر، ط ٢، ١٩٦٧م.
64. العمادي، أبو السعود محمد بن محمد بن مصطفى (ت ٩٨٢هـ)، إرشاد العقل السليم إلي مزايا الكتاب الكريم، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
65. العمري، أبو مائلة بريك بن محمد بريك، السرايا والبعوث النبوية حول المدينة ومكة، ت، أكرم ضياء العمري، دار إبن الجوزي، ط ١، ١٩٩٦م.
66. الغزالي، محمد (ت ٤١٦هـ)، فقه السيرة، تحقيق، محمد ناصر الألباني دار القلم - دمشق، ط ١، ١٤٢٧هـ.
67. القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم (ت ٦٥٦هـ)، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، حققه، محي الدين ديب وجماعة معه، ط ١، ١٩٩٦م، نشر، دار ابن كثير - دمشق - بيروت.
68. القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك (ت ٩٢٣هـ)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الكبرى الأميرية - مصر، ط ٧، ١٣٢٣هـ.
69. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت ٤٥٠هـ)، النكت والعيون، ت، أحمد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
70. المباركفوري، أبو العلاء محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم (ت ١٣٥٣هـ)، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية - بيروت.
71. المراغي، أحمد بن مصطفى (ت ١٣٧١هـ)، تفسير المراغي، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاد بمصر، ط ١، ١٩٤٦م.
72. المطيعي، محمد نجيب (ت ١٤٠٧هـ)، تكملة المطيعي الأولى على المجموع شرح المهذب، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
73. المعجم الوسيط، لمجموعة من المؤلفين في مجمع اللغة العربية بالقاهرة، نشر، دار الدعوة.
74. المقدسي، المطهر بن طاهر (ت ٣٥٥هـ)، البدء والتاريخ، نشر، أرنست لرو الصحاف - باريس ١٩١٩م، مطبعة بركند في مدينة شالون.
75. المقدسي، يوسف بن ماجد ابو المجد المقدسي الحنبلي، المقرر على أبواب المحرر، حققه وخرج أحاديثه حسين إسماعيل الجمل، دار الرسالة العالمية - دمشق - سوريا، ط ١، ٢٠١٢م.
76. المناوي، زين الدين عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين (ت ١٠٣١هـ)، فيض





77. القدير شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية - مصر، ط ١، ١٣٥٦هـ.
77. المناوي، محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي (ت ١٠٣١هـ)، التوقيف على مهمات التعاريف، ط ١، ١٩٩٠م، عالم الكتب - القاهرة.
78. المنتدى الإسلامي، مجلة البيان، العدد (٢٣٨)، الجزء (٢١٧).
79. الموسوعة العربية الشاملة، رابط البحث - <https://arab-ency.com.sy/ency/de-tails/8529/15>
80. الواقدي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي المدني (ت ٢٠٧هـ)، المغازي، ت، مار سدن جونس، نشر، دار الأعلمي - بيروت، ط ٢، ١٩٨٩م.
81. الواقدي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي المدني (ت ٢٠٧هـ)، المغازي، ت، مار سدن جونس، نشر، دار الأعلمي - بيروت، ط ٢، ١٩٨٩م.
82. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، حققه وخرج أحاديثه، حسن عبد المنعم شلبي بمساعدة مكتب التراث بمؤسسة الرسالة، أشرف عليه، شعيب الأرنؤوط، نشر، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ٢٠٠١م.
83. الهندي، علاء الدين علي بن حسام الدين بن قاضي خان القادري الشاذلي (ت ٩٧٥هـ)، كنز العمال، ت، بكرى حيان صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، ط ٥، ١٩٨١م.
84. جمال الدين الزيلعي، أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد، نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشية بغية الأعلمي في تخريج الزيلعي، تحقيق، محمد عوامه، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت.
85. خليل، عماد الدين، دراسة في السيرة، نشر، دار الفنائس - بيروت، ط ٢، ١٤٢٥هـ.
86. سعيد بن منصور، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (ت ٢٢٧هـ)، السنن، تحقيق، حبيب الرحمن الاعظمي، الدار السلفية الهند، ط ١، ١٩٨٢م.
87. صهيب عبد الجبار، الجامع الصحيح للسنن والمسانيد، تاريخ النشر، ٢٠١٤م.
88. عبد اللطيف هيثم، الموسوعة الحديثية ديوان الوقف السني، العراق، ط ١، ١٤٣٧هـ.
89. محمد شريف، أبو إسحاق الحويني الأثري حجازي، تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر في كتب الأماجد، الناشر: المحجة.
90. محمد علي محمد إمام، الأنوار النعمانية في الدعوة الربانية، مطبعة السلام ميت عمر، ط ١، ٢٠١١م.
91. محمد فؤاد عبد الباقي، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، القاهرة، دار الحديث، ط 1، 1996م.
92. مسلم، أبو الحسن بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدا إلى رسول الله (ﷺ) = صحيح مسلم، نشر، مطبعة البايي الحلبي وشركاؤه - القاهرة، ١٩٩٥م، ت، محمد فؤاد عبد الباقي.
93. نظام الدين، الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (ت ٨٥٠هـ)، غرائب القرآن و رغائب الفرقان، ت، زكريا عميرات، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ.

